

٢ - تقرر، في ضوء البيانات التي أُلقيت حول هذا البند في الدورة السادسة والثلاثين للجمعية العامة، أن تنشئ في الدورة السابعة والثلاثين فريقاً عاملاً تابعاً للجنة السادسة :

(أ) لكي يدرس المسائل المثارة في المرفق الأول لتقرير الأمين العام إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والثلاثين^(٤٥) وأي مواد أخرى ذات صلة بالموضوع تقدمها الحكومات والمنظمات الدولية :

(ب) ولكي يقيم أساليب إعداد المعاهدات المتعددة الأطراف، المستخدمة في الأمم المتحدة وفي المؤتمرات المعقودة تحت رعايتها، لتحديد ما إذا كانت الأساليب الحالية لإعداد المعاهدات المتعددة الأطراف على درجة من الكفاءة والاقتصاد والفعالية تمكنها من الوفاء باحتياجات الدول الأعضاء :

(ج) ولكي يضع توصيات على أساس التقييم المذكور أعلاه :

٣ - تدعو الحكومات والمنظمات الدولية إلى أن تقدم، في موعد غايته ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٨٢، ملاحظاتها على التقارير المقدمة من الأمين العام، أخذاً في الحسبان المسائل المحددة الواردة في المرفق الأول للتقرير المقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والثلاثين، فضلاً عن تعليقاتها على أي جانب آخر من جوانب الموضوع، حسبما تراه مستصوباً :

٤ - ترحو من الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والثلاثين تقريراً يتضمن الملاحظات والتعليقات التي ترد وفقاً للفقرة ٣ أعلاه :

٥ - ترحو أيضاً من الأمين العام أن يعدّ، في شكل نسخة مؤقتة من أحد مجلدات «المجموعة التشريعية»، وثائق تتضمن المواد والمعلومات المدرجة في المرفق الثاني لتقرير الأمين العام إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والثلاثين، وكذلك تحليلاً موضوعياً للملاحظات والردود الواردة، وذلك في وقت مناسب يتيح للفريق العامل المسار إليه في الفقرة ٢ أعلاه استخدامها :

٦ - ترحو كذلك من الأمين العام أن يعد وينشر في أقرب وقت ممكن طبعات جديدة من « كتيب الأحكام الختامية »^(٤٧) ومن « موجز ممارسات الأمين العام بوصفه وديعاً للاتفاقات المتعددة الأطراف »^(٤٨)، أخذاً في الحسبان التطورات والممارسات الجديدة ذات الصلة في هذا الصدد :

٧ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السابعة والثلاثين البند المعنون «استعراض عملية إعداد المعاهدات المتعددة الأطراف» .

الجلسة العامة ٩٢

١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١

الدولي بتزكية مشروع المواد هذا لدى الدول الأعضاء بغية عقد اتفاقية بشأن هذا الموضوع :

٢ - تقرر أن تنظر في مضمون مشروع المواد المتعلق بأحكام الدولة الأكثر رعاية، إلى جانب أية تعديلات تدخل عليه، في دورتها الثامنة والثلاثين بغية اتخاذ قرار بشأنه :

٣ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثامنة والثلاثين البند المعنون « النظر في مشروع المواد المتعلق بأحكام الدولة الأكثر رعاية » وأن تنظر فيه على سبيل الأولوية .

الجلسة العامة ٩٢

١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١

١١٢/٣٦ - استعراض عملية إعداد المعاهدات المتعددة الأطراف

إن الجمعية العامة،

إذ تضع في اعتبارها أن المعاهدات المتعددة الأطراف هي مصدر من المصادر الرئيسية الهامة للقانون الدولي،

وإذ تدرك، لهذا السبب، أن عملية وضع المعاهدات المتعددة الأطراف، التي تستهدف التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه، تشكل جانباً هاماً من أعمال الأمم المتحدة والمجتمع الدولي بوجه عام،

وإذ تشير إلى قرارها ١٦٢/٣٥ المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠، الذي دعت فيه الحكومات والمنظمات الدولية إلى تقديم ملاحظاتها على تقرير الأمين العام المقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والثلاثين^(٤٣)، فضلاً عن تعليقاتها على أي جانب آخر من جوانب الموضوع،

وإذ تدرك ما يليه الاشتراك النشط في عملية إعداد المعاهدات المتعددة الأطراف من عبء جسيم على الحكومات،

واقتراناً منها بأن الموارد المحدودة المتاحة لوضع المعاهدات المتعددة الأطراف ينبغي أن تستخدم على أرشد وجه،

وإذ تأخذ في اعتبارها البيانات التي أُلقيت في الدورة الحالية في خلال المناقشات التي دارت حول هذا البند في اللجنة السادسة^(٤٤)

١ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام المقدمين إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والثلاثين^(٤٣) والسادسة والثلاثين^(٤٥)، والمتضمنين ردود وملاحظات الحكومات والمنظمات الدولية حول استعراض عملية إعداد المعاهدات المتعددة الأطراف^(٤٦) :

(٤٣) Corr.1 و A/35/312 .

(٤٤) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السادسة والثلاثون، اللجنة السادسة، الجلسات من ٥٤ إلى ٥٧ و ٦٣ و ٦٤؛ والمرجع نفسه، اللجنة السادسة، كراس الدورة، التصويب .

(٤٥) A/36/553 .

(٤٦) A/36/553/Add.1 و 2 .

(٤٧) ST/LEG/6 .

(٤٨) ST/LEG/7 .